

Distr.  
GENERAL

UNEP/POPS/CONF/1/Add.1  
2 February 2001

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



مؤتمر المفوضين المعني باتفاقية  
استكهولم المتعلقة بالملوثات  
العضوية الثابتة

استكهولم ، 22-23 أيار/مايو 2001

### جدول الأعمال المؤقت المشروح

#### البند 1 : افتتاح المؤتمر

- 1 - يفتتح المؤتمر ، الذي سيعقد في فولكتس هس ، مركز المدينة للمؤتمرات باستكهولم ، في الساعة 10ر30 صباح الثلاثاء 22 مايو 2001 .
- 2 - ويترأس المؤتمر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، أو من ينوب عنه في حالة غيابه ، بصفته الأمين العام للمؤتمر ، إلى أن ينتخب المؤتمر رئيسا له .
- 3 - يدلي ببيانات الافتتاح والترحيب كل من :

(أ) المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

(ب) ممثل الحكومة المضيفة ؛

(ج) ممثل مدينة استكهولم .

البند 2: المسائل التنظيمية(أ) اعتماد النظام الداخلي

4 - قد يود المؤتمر أن يقرر تطبيق النظام الداخلي للجنة التفاوض الحكومية الدولية ، بعد إجراء ما يقتضيه اختلاف الحال من تعديلات ، على مداولاته ، وهو النظام الداخلي المدرج في الوثيقة المعدة للاجتماع التحضيري للمؤتمر ، UNEP/POPS/CONF/PM/INF/1 . وقد يود المؤتمر أن ينظر في أي توصيات قد يتقدم بها الاجتماع التحضيري بشأن هذا الموضوع .

5 - وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بوثائق تفويض الممثلين التي لا يشملها النظام الداخلي للجنة التفاوض الحكومية الدولية ، تجدر الإشارة إلى أن وثائق تفويض الممثلين وتفويضهم الكامل يجب أن تصدر إما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية أو في حالة الإتحاد الأوروبي ، عن رئيس المفوضية الأوروبية . ويدعى المندوبون إلى تقديم وثائقهم وتفويضهم الكامل إلى الأمانة قبل افتتاح المؤتمر إن أمكن ، على ألا يتجاوز ذلك الساعة 12 من ظهيرة يوم الثلاثاء ، 22 أيار/مايو 2001 . ويجوز للممثلين المشاركة في المؤتمر ريثما يبيت المؤتمر في وثائق تفويضهم .

(ب) انتخاب أعضاء المكتب

6 - رهنا بمراعاة النظام الداخلي ، سوف ينتخب المؤتمر أعضاء مكتبه المكون من المسؤولين التاليين :

(أ) الرئيس ؛

(ب) أربعة نواب للرئيس ، يقوم أحدهم بدور المقرر .

7 - يقوم الرئيس/الرئيسة فور انتخابه/انتخابها ، برئاسة المؤتمر وفقا لأحكام النظام الداخلي .

(ج) إقرار جدول الأعمال

8 - قد يود المؤتمر أن يقر جدول أعماله على أساس جدول الأعمال المؤقت بالصيغة الواردة في الوثيقة UNEP/POPS/CONF/1 . أما البنود الواردة في جدول الأعمال المؤقت فهي كما يلي : البند 1 (افتتاح المؤتمر) ؛ البند 2 (المسائل التنظيمية: (أ) اعتماد النظام الداخلي ؛ (ب) انتخاب أعضاء المكتب؛ (ج) إقرار جدول الأعمال ؛ (د) تعيين لجنة وثائق التفويض ؛ (هـ) تنظيم عمل المؤتمر) ؛ البند 3 (تقرير لجنة وثائق التفويض) ؛ البند 4 (اعتماد اتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة) ؛ البند 5 (اعتماد القرارات) ؛ البند 6 (اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر) ؛ البند 7 (التوقيع على الوثيقة الختامية والاتفاقية) ؛ البند 8 (اختتام المؤتمر) .

(د) تعيين لجنة واثاق التفويض

9 - قد يود المؤتمر أن يعين لجنة واثاق التفويض التي لها أن تؤدي مهامها بمساعدة الأمانة.

(هـ) تنظيم عمل المؤتمر

10 - قد يود المؤتمر أن يعمل بكامل هيئته دون إنشاء أية هيئة فرعية ، باستثناء لجنة واثاق التفويض .

11 - إذا اقتضى الأمر إنشاء أفرقة صياغة أو أفرقة اتصال معنية بمسائل محددة ، يجوز للرئيس أن يقترح على المؤتمر إنشاء هذه الأفرقة وبالتالي تعيين أعضاء فيها لتشكيلها .

12 - قد يود المؤتمر أن يقرر أن يجتمع من الساعة 10ر30 صباحا إلى الساعة 1ر30 بعد الظهر ومن الساعة 3 بعد الظهر إلى الساعة 6 مساء في يوم 22 أيار/مايو 2001 ، وأن يجتمع من الساعة 10 صباحا إلى الساعة 1 بعد الظهر ومن الساعة 3 بعد الظهر إلى الساعة 6 مساء يوم 23 أيار/مايو 2001 ، على أن يخضع ذلك للتعديل على حسب الاقتضاء .

البند 3 : تقرير لجنة واثاق التفويض

13 - تفحص لجنة واثاق التفويض بمساعدة الأمانة ، واثاق تفويض الممثلين في المؤتمر وتقدم تقريرا عن ذلك إلى المؤتمر .

البند 4 : اعتماد اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

14 - معروض على المؤتمر نص اتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة ، بصيغتها التي وافقت عليها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الخامسة والواردة في الوثيقة UNEP/POPS/CONF/2 .

15 - وسيدعو الرئيس رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية رسميا ليعرض على المؤتمر نص الاتفاقية بصيغتها التي وافقت عليها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الخامسة .

16 - وعلى أساس النص ، بالصيغة التي اتفقت عليها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الخامسة ، قد يود المؤتمر أن يعتمد الاتفاقية . ومن المتوقع أن يعتمد المؤتمر الاتفاقية يوم الثلاثاء 22 أيار/مايو 2001 .

البند 5 : اعتماد القرارات

17 - ومعرض على المؤتمر مشاريع قرارات اعتمدها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الرابعة والخامسة ، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/POPS/CONF/3 . وهذه القرارات هي نفس القرارات المدرجة في التذييل الثاني والثالث للوثيقة UNEP/POPS/INC.5/7 باستثناء إجراء تحرير من الإشارات المرجعية لتكون متنسقة مع مشروع اتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة المدرجة في الوثيقة UNEP/POPS/CONF/2 . ومعرض على المؤتمر أيضا قرارات قدمها الاجتماع التحضيري للمؤتمر وهي مدرجة في التذييل الأول لقرار ذلك الاجتماع UNEP/POPS/CONF/PM/3 . وقد وافق على هذه القرارات الاجتماع التحضيري للمؤتمر ، على أساس القرارات التي قدمت في الدورة الخامسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية ولم يكن لدى اللجنة الوقت الكافي للنظر فيها (انظر التذييل الرابع للوثيقة UNEP/POPS/INC.5/7) .

18 - وسوف يدعو الرئيس رئيس الاجتماع التحضيري رسميا إلى عرض مشاريع القرارات على المؤتمر . وعلى ذلك الأساس قد يود المؤتمر أن يعتمد القرارات .

19 - وقد يود المؤتمر أيضا أن يعتمد قرارا يزوجي الشكر والإمتنان للحكومة المضيفة .

20 - وقد يود المؤتمر أيضا أن يحيط علما بأي توصيات يقدمها الاجتماع التحضيري للمؤتمر وأن يدرجها في تقرير المؤتمر ، معدلة حسب الاقتضاء .

#### البند 6 : اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر

21 - ومعرض على المؤتمر مشروع وثيقته الختامية بصيغتها الواردة في الوثيقة UNEP/POPS/CONF/4 . وبناء على ذلك ، قد يود المؤتمر أن يعتمد وثيقته الختامية . ومن المتوقع أن يعتمد المؤتمر الوثيقة النهائية يوم الثلاثاء 22 أيار/مايو 2001 .

#### البند 7 : التوقيع على الوثيقة الختامية وعلى الاتفاقية

22 - بعد أن يعتمد المؤتمر الوثيقة الختامية والاتفاقية بوقت وجيز يفتح باب التوقيع عليهما بعد ذلك .

23 - وبعد مراسم التوقيع على هذين الصكين مباشرة ، يمكن للممثلين الراغبين في ذلك الإدلاء ببياناتهم . ولهذا الغرض يفتح باب التسجيل لقائمة المتكلمين بالأمانة (لدى المدير ، شعبة المواد الكيميائية ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة) في يوم 23 نيسان/أبريل 2001 . ولدى وضع قائمة المتكلمين ، تعطى الأسبقية لرؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية والوزراء وغيرهم حسب ذلك الترتيب . وقد يود المؤتمر أن يضع حدا زمنيا مخصصا لكل بيان من بداية الدورة على أساس عدد المتكلمين المدرجين بقائمة المتكلمين التي تضعها الأمانة .

#### البند 8 : اختتام المؤتمر

24 - للرئيس أن يعلن ، بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة ، اختتام المؤتمر . ومن المتوقع أن يختتم المؤتمر أعماله في الساعة 6 مساء يوم الأربعاء 23 أيار/مايو 2001 .

- - - - -